

رقم الامتحان : .....

اسم الطالب : .....

## المادة : الاموال

### في الشعبتين : A و B

(مدة المسابقة : ساعتان)

#### تعليمات هامة

- (١) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (٢) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له ( عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعتمد المراقب الى لصقه .  
**ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتركب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً ( مادة ٦٣ من قانون تنظيم الجامعة ) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .  
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (٣) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط.

### عالج المسألة الإلزامية التالية:

يملك منير مؤسسة تتعاطى بيع الألبسة الجاهزة. قام منير بشراء كمية من معاطف الفرو من نبيل بقيمة مئة مليون ليرة لبنانية على أن يسدها بعد سنة من تاريخ تسليم البضاعة. بعد مرور السنة طالب نبيل منيراً بدفع قيمة البضاعة، إلا أن المشتري امتنع عن الإيفاء.

خاف منير من أن يحجز نبيل على ممتلكاته فقام ببيع قطعة أرض يملكها بنصف سعرها لجاره عفيف الذي كان يعلم بحاله.

كما أنه ورغبة منه ببيع شقته السكنية قبل الحجز عليها قام بوضع اعلان لبيعها في صحيفة وقام بتخفيض سعرها بشكل حاد ليتمكن من بيعها بسرعة. تقدم منه مازن من خلال الإعلان راغباً الشراء، وقد تم ذلك فعلاً. تفاجأ نبيل بأن منير قام بتهريب كافة ممتلكاته بحيث لم يعد يستطيع استيفاء المئة مليون ليرة.

رفض نبيل عقدي البيع الموقعين بين منير من جهة وبين كل من مازن وعفيف.

عالج النقاط القانونية من خلال عرض طبيعة وشروط ونتائج الإجراءات القانونية المتاحة لنبيل وفق المنهجية المعتمدة.

مدير الفرع الثالث  
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

رقم الامتحان : .....

اسم الطالب : .....

## المادة : القانون الدستوري العام

### في الشعبتين : A و B

(مدة المسابقة : ساعتان)

#### تعليمات هامة

- (١) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (٢) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له ( عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .  
**ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتركب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً ( مادة ٦٣ من قانون تنظيم الجامعة ) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .  
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (٣) **لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط** .

#### عالج المسألة الإلزامية التالية:

في الحديث عن الأنظمة السياسية، المطلوب:

إجراء مقارنة بين العناصر التي يقوم عليها كل من النظامين البرلماني والرئاسي وفقاً للمنهجية القانونية المعتمدة.

#### إختر أحد السؤالين التاليين:

١- تقوم الدولة الحديثة على ثلاثة عناصر، الشعب، الاقليم والسلطة. اشرح عنصر الشعب ومدى أهميته في تكوين الدولة الحديثة.

٢- اشرح العرف الدستوري ومدى تأثيره في ممارسة السلطة.

مدير الفرع الثالث  
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

**المادة : المدخل الى القانون الموضوعي (فرنسي + انكليزي) —**

**في الشعبتين : A و B**

(مدة المسابقة : ساعتان)

**تعليمات هامة**

- (١) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .  
(٢) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له ( عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .  
**ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرئيب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً ( مادة ٦٣ من قانون تنظيم الجامعة ) ، وبالتالي **تُلغى دورة امتحانه بكاملها** .  
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .  
(٣) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

**(فرنسي)**

**Traitez, au choix deux des quatre questions suivantes:**

- 1- Quels sont les caractères de la règle de Droit?
- 2- Relation entre le Droit et la religion.
- 3- Les modes de création du Droit sont très divers, il existe plusieurs sortes de sources de la règle juridique, notamment des sources directes et des sources indirectes. Traitez la jurisprudence comme source de la règle de Droit.
- 4- Expliquez comment assure-t-on le respect du principe de la hiérarchie des normes.

**(انكليزي)**

**CHOOSE AND ANSWER ONLY ONE OF THE FOLLOWING QUESTIONS:**

- 1- Discuss The General Principles Of Law.
- 2- What do you know about Commercial and Labor law?

مدير الفرع الثالث  
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

**المادة : المؤسسات القضائية والتنظيم القضائي**

**في الشعبتين : A و B**

(مدة المسابقة : ساعتان)

**تعليمات هامة**

- (١) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (٢) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له ( عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .  
**ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرئكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلاً حكماً ( مادة ٦٣ من قانون تنظيم الجامعة ) ، وبالتالي **تلغى دورة امتحانه بكاملها** .  
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (٣) **لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط** .

**اختر مجموعة واحدة وعالجها:**

**المجموعة الأولى:**

- ١- بتاريخ ٢٠١٦/١/٥ صدر عن المجلس التأديبي للقضاة العدليين، قرار بحق احد القضاة، قضى بتأخير ترقينه لمدة ثلاث سنوات. بتاريخ ٢٠١٦/١/٢١، تقدم القاضي المذكور بطعن بهذا القرار أمام مجلس شورى الدولة. يذكر ان المحكوم عليه قد تحجج في طعنه بأنه لم يبلغ أصولاً القرار المطعون به حتى تاريخه:  
أ- هل يقبل هذا الطعن من قبل القاضي المذكور؟ علّل جوابك.  
ب- هل من أخطاء شابت هذا القرار؟ علّل جوابك.
- ٢- وضع مجلس القضاء الأعلى مشروع تشكيلات قضائية، ولدى عرضه على وزير العدل، عارض هذا الأخير المشروع، وإقترح تعديلات عدّة عليه، الأمر الذي رفضه مجلس القضاء الأعلى، فوقع الخلاف الحادّ على هذه التشكيلات بين كل من الوزير والمجلس، كيف يتمّ حلّ هذا الخلاف؟

**المجموعة الثانية:**

- ١- كيف وممن يتألف مجلس العمل التحكيمي، وما هي الحالات التي تنتهي فيها عضوية أعضائه.
- ٢- تكلم عن تأليف كلّ من المحاكم التالية:  
أ- المجلس العدلي.  
ب- محكمة المطبوعات.  
ج- المحكمة العسكرية الدائمة.

مدير الفرع الثالث  
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

**المادة : المبادئ الإقتصادية —  
في الشعبتين : A و B**

**المجموعه الأولى : إختار الجواب الصحيح و علل الإجابة (نصف علامة على الإجابة الصحيحة) (خمسة علامات)**

١ - تنشأ المشكلة الاقتصادية نتيجة

- a. موارد محدودة وحاجات محدودة.
- b. موارد محدودة وحاجات متعددة.
- c. موارد متعددة وحاجات متعددة.
- d. كل ما سبق.

٢ - في حالة التوازن بين سلعتين A, B تتساوى المنفعة التي يحصل عليها المستهلك من استهلاكه الوحدة الأخيرة لكل سلعة إذا:

- a. كان ثمن A نصف ثمن B
- b. كان ثمن A ضعف ثمن B
- c. كان ثمن A يساوي ثمن B
- d. لا شئ ممل سبق

٣ - إذا زادت الكمية التي يشتريها رائد من سلعة ما من 100 إلى 120 وحدة، عند زيادة دخله من 50 إلى 55 فإن مرونة الطلب الدخلية تساوي.

- a. ٢٠
- b. ٢
- c. ٤
- d. ٥

٤ - إذا زاد الطلب على سلعة A عندما ارتفع ثمن السلعة B

- a. كانت السلعتان مكملتين.
- b. كانت السلعتان بديلتين.
- c. كانت السلعتين مستقلتين.
- d. كل ما سبق

٥ - عندما تزيد المنفعة الكلية فإن المنفعة الحدية تكون:

- a. سالبة و متزايدة.
- b. سالبة و متناقصة.
- c. موجبة
- d. صفر.

٦ - إذا كانت المرونة السعرية للطلب هي ٥ فإن إرتفاع السعر بنسبة ١٠% يؤدي إلى انخفاض الكمية المطلوبة بنسبة:

- a. ١٠%
- b. ٢%
- c. ٥٠%
- d. ٥%

٧ - وفقاً لقانون تناقص المنفعة الحدية كلما زادت الكمية المستهلكة من سلعة ما فإن المنفعة الحدية لتلك السلعة:

- a. تأخذ في التناقص
- b. تأخذ في التزايد
- c. تظل ثابتة
- d. تصبح سالبة

٨ - ارتفاع أثمان قطع غيار السيارات قد يؤدي إلى:

- انخفاض الطلب على السيارات.
- ارتفاع الطلب على السيارات.
- انتقال منحنى الطلب على السيارات إلى اليمين.
- انتقال منحنى الطلب على قطع غيار السيارات إلى اليسار.

٩ - مرونة العرض تساوي الواحد الصحيح إذا كان

- منحنى العرض خطا موازيا للمحور الرأسي.
- منحنى العرض خطا موازيا للمحور الأفقي.
- منحنى العرض خطا منبثقا عن نقطة الأصل.
- منحنى العرض خطا يقطع المحور الرأسي.

١٠ - مشكلة ندرة الموارد الاقتصادية توجد في:

- الدول الفقيرة.
- دول العالم الثالث.
- الدول الصناعية.
- كل ما سبق.

### المجموعه الثانية:

التمرين ١ :

بافتراض أن مجتمعا ما يستخدم جميع موارده الاقتصادية بأقصى كفاية إنتاجية ممكنة، وبافتراض أنه ينتج سلعتين فقط وهما قمح وأقمشة كما يوضح ذلك الجدول التالي:

قمح	٠	٣	٧	١٣	١٧	٢١	٢٥	٢٨	٣٠
أقمشة	٦٠	٥٦	٥٢	٤٢	٣٤	٢٤	١٤	٦	٠

أجب على ما يلي:

- ارسم منحنى الإمكانيات الإنتاجية لهذا المجتمع.
- وضح مشكلتي الندرة والاختيار على الرسم البياني

التمرين ٢:

المصروف اليومي للفرد يساوي ٨ وحدات نقدية ينفقها على السلعة A و السلعة B  
سعر A و B يساوي وحده نقدية واحدة

عدد الوحدات	المنفعة الحدية A	المنفعة الحدية B
1	10	16
2	9	14
3	8	6
4	7	3
5	6	2
6	5	1

- حدد الكميتين من السلعة A و B اللتين تحققان أقصى إشباع للمستهلك
- حدد مقدار الإشباع الكلي (المنفعة الكلية) الذي يحصل عليه المستهلك عند حصوله على التوازن

### المجموعه الثالثة:

- عدد العوامل المؤثرة في العرض
- تكلم عن علاقة علم الإقتصاد بعلم السياسة و علم الاجتماع

مدير الفرع الثالث

لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

— المادة : منهجية العلوم القانونية —  
في الشعبتين : A و B (مدة المسابقة : ساعتان)

اختر مجموعة من هاتين المجموعتين:  
المجموعة الأولى:

محكمة الاستئناف الاولى في الشمال، قرار رقم ٥٣ تاريخ ١٢ ايار ١٩٥٤، بخعازي/الشعلوي : تبين أن يوسف نعمة الله الشعلوي ادعى لدى الحاكم المنفرد في زغرنا بتاريخ ٣١ كانون الثاني ١٩٥٣ بوجه سليمان تادروس عطيه وايلي وكبريال بخعازي انه يملك مكبس زيت ماركة "كوكو" نمرة ٣/٣ مثبت في العقار رقم ٩٠٨ منطقة كفرزينا الذي يملكه بالإشتراك مع المدعى عليه الأول سمعان تادروس عطيه وإن المدعى عليهما الآخران ايلي وكبريال بخعازي قد ألقيا الحجز على هذا المكبس باعتبار أن لهما ديناً بذمة المدعى عليه الأول سمعان تادروس عطيه وطلب بالنتيجة اعطاء القرار بتوقيف التنفيذ ومن ثم الحكم باثبات ملكيته لهذا المكبس بالاستقلال وبرفع الحجز عنه. وبتاريخ ٢٣ حزيران ١٩٥٣ قضى الحاكم المنفرد باثبات ملكية المدعى للمكبس بالاستقلال وبرفع الحجز عنه وتضمن المدعى عليهم الرسوم والمصاريف وعشر ليرات لبنانية بدل عطل وضرر ومثلها أتعاب المحامي. استأنف المدعى عليهما الحكم الابتدائي بتاريخ ٢٤ حزيران ١٩٥٣ وطالبا بفسخ الحكم الابتدائي لمخالفته القانون وتضمن المستأنف عليه الرسوم والمصاريف والأتعاب .

وتبين أن المستأنف عليه أدلى بلانحته الجوابية بتاريخ ٢٠ تموز ١٩٥٣ بأنه من جهة لم يكن المكبس في العقار عند إجراء معاملة التحرير والتحديد وكذلك لم يكن في العقار عندما اشترى هو (أي يوسف نعمة الله الشعلوي) نصف العقار من موسى في ١٢ آذار ١٩٤٦ ولأنه اشترى المكبس من السيد وهيب فرح في تموز سنة ١٩٤٧ وهي واقعة أيدها تقرير الخبير. ومن جهة أخرى، فإنه يتبين من مراجعة المادة ٣ من قانون الملكية العقارية ان الشارع فرض أن تكون العقارات بالنظر الى الغاية المعدة لها وذات العقار لمالك واحد ولما كان المكبس موضوع الدعوى لم يركب في العقار رقم ٩٠٨ كفرزينا إلا بعد محضر التحديد والتحرير وبعد أن تملك المستأنف عليه نصف العقار بالشراء فلا يجوز قانوناً اعتبار المكبس الآلي عقاراً بالنظر الى الغاية المعد لها .

وتبين أن المستأنف عليه طلب عدم قبول الإستئناف شكلاً وتصديق الحكم الابتدائي والحكم بملكته لكامل المكبس الآلي وتضمنين الجهة المستأنفة الرسوم والمصاريف والعطل والضرر .

وحيث ان المادة ٣ من القرار رقم ٣٣٣٩ تنص أن العقارات بتخصيصها هي اشياء تعد بذاتها منقولات انما هي من متممات عقار بطبيعته شرط ان تكون والعقار بطبيعته لذلك واحد وان تكون مخصصة لاستثمار العقار .

وحيث ان الغاية التي لأجلها اعتبر القانون الأموال المنقولة التي توضع في عقار بطبيعته عقارات بالتخصيص متممة له هي ضرورية المحافظة على العقار وما عليه من أدوات تشمل استثماره بحيث انها لا تحجز بمفردها فتنقل أعمال المؤسسة وتقع الأضرار على صاحبها بل ان يصير جزءها مع كامل العقار بوصفها وحدة لا تتجزأ،

وحيث انه بمقتضى النص المذكور اعلاه يجب ان تكون العقارات بالتخصيص والعقار بطبيعته لمالك واحد،

وحيث انه اذا ثبت ان المنقولات الموضوع في العقار لاستثماره هي لغير مالك فإنه لا يمكن اعتباره عقاراً بالتخصيص بل يبقى منقولاً لتملك الشخص الأجنبي من العقار ولو كان وضعها فيه لإستثماره،

وحيث انه من الثابت ان المكبس الموضوع في العقار رقم ٩٠٨ منطقة كفرزينا هو اذا لم يكن لكلاهما فهو وعلى الأقل لأحدهما،

وحيث ان المكبس في كلا الحالين لا يكون اذن لمالك غريب عن العقار، وحيث انه يكفي لأحد الشركاء في الملك أن يضع فيه أموالاً منقولة معدة لاستثمار العقار دون معارضة بقية الشركاء كيما بحكم القانون تصبح هذه الأموال عقارات بالتخصيص،

وحيث ان النتيجة التي توصل اليها الحكم البدائي المطعون فيه في غير محله القانوني ويجب لهذا السبب فسخ الحكم الابتدائي .

نظم بطاقة تعريفية للقرار اعلاه.

## المجموعة الثانية:

١- تحدث عن البيانات الإلزامية للأحكام القضائية.

٢- المطلوب إستخلاص النقاط القانونية المثارة في المسألة:

### المسألة:

منذ مطلع عام ٢٠٠٠ يعمل سعيد، وهو اجير مصري غير حائز على اجازة عمل في لبنان، كبواب في بناء مؤلف من عشر طوابق.

بتاريخ ٢٠١٠/٦/١ على اثر مشادة كلامية بين سعيد ورئيس جمعية مالكي البناء اقدم هذا الأخير على صرفه من الخدمة.

بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠ تقدم سعيد بدعوى امام مجلس العمل التحكيمي مطالباً:

- ١- بإعادته الى عمله.
  - ٢- بدفع الفرق بين الراتب الذي كان يتقاضاه والحد الأدنى للأجور لأنه كان يتقاضى مبلغ /٣٠٠ الف ليرة لبنانية طيلة فترة عمله.
  - ٣- بدفع بدل ساعات عمله الإضافية كونه كان متواجداً ليلاً نهاراً في مكان عمله.
  - ٤- بدفع التعويض عن طارئ العمل الذي اصابه لأنه مصاب بإعوجاج وعموده الفقري بسبب ظروف عمله الشاقة.
  - ٥- بدفع كافة تعويضاته المستحقة.
- أجاب رئيس جمعية المالكين بعدم استحقاق سعيد اي من المطالب المذكورة اعلاه للأسباب التالية:
- ١- ان عقد عمله يعتبر باطلاً كونه يعمل بدون اجازة عمل في لبنان.
  - ٢- ان سعيد يعتبر من الفئات المستثناة من قانون العمل وبالتالي فهو لا يخضع للحد الأدنى للأجور ولا لقانون طوارئ العمل ولا لساعات العمل الإضافية خاصة ان اصحاب البناء قد جهزوا له غرفة فيها كل وسائل الراحة.
  - ٣- على فرض خضوعه لقانون العمل فإن الإعتداء على رئيس جمعية المالكين يبرر لهذا الأخير صرفه من الخدمة دونما انذار او تعويض استناداً لنص المادة ٧٤ من قانون العمل.
  - ٤- ان القانون لا يسمح له بالمطالبة بالتعويض عن الإعوجاج في عموده الفقري.
  - ٥- لا يحق له المطالبة بالفارق بين راتبه والحد الأدنى للأجور لأن سكان البناء يؤمنون له المأكل والمشرب والمسكن.

مدير الفرع الثالث

لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

## المادة : تاريخ القوانين

### في الشعبتين : A و B

(مدة المسابقة : ساعتان)

#### تعليمات هامة

- (١) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (٢) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له ( عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .  
ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرتكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً ( مادة ٦٣ من قانون تنظيم الجامعة ) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .  
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (٣) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

#### إختر احدى هاتين المجموعتين:

#### المجموعة الأولى:

- ١- تحدث عن نظام الدعاوى الذي نص عليه قانون الالواح الاثني عشر.
- ٢- تحدث عن الاجماع كمصدر من مصادر الشريعة الاسلامية.

#### المجموعة الثانية:

- ١- الحيلة في القانون الروماني.
- ٢- تحدث عن القياس.

مدير الفرع الثالث

لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

## المادة : قانون البيئة

### في الشعبتين : A و B

(مدة المسابقة : ساعتان)

#### تعليمات هامة

- (١) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه فقط ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (٢) على الطالب ان يتأكد ، على مسؤوليته ، انه قد تسلم الكراس المخصص له ( عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .  
ملاحظة : كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرئكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً ( مادة ٦٣ من قانون تنظيم الجامعة ) ، وبالتالي تلغى دورة امتحانه بكاملها .  
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي ولو مغلقاً .
- (٣) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

### أجب على سؤالين من الأسئلة الثلاثة التالية:

- ١- تحدث عن عناصر النظام البيئي.
- ٢- تحدث عن خصائص حق الإنسان في البيئة.
- ٣- تحدث عن المبادئ العامة كمصدر من مصادر قانون البيئة.

مع تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح

مدير الفرع الثالث

لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين

**المادة : مدخل الى دراسة العلاقات الدولية**

**في الشعبتين : A و B**

(مدة المسابقة : ساعتان)

**تعليمات هامة**

- (١) ممنوع على الطالب ان يكتب على ورقة الاسئلة سوى اسمه ورقم امتحانه **فقط** ، وفي المكان المخصص لذلك .
- (٢) على الطالب ان يتأكد ، **على مسؤوليته** ، انه قد تسلم الكراس المخصص له ( عليه اسمه ورقم امتحانه) قبل ان يعمد المراقب الى لصقه .  
**ملاحظة :** كل تزوير او غش او محاولة غش يعرض المرئكب الى الغاء امتحانه . فاذا ضبط الطالب متلبسا بالغش طرد فوراً من قاعة الامتحان واعتبر امتحانه باطلا حكماً ( مادة ٦٣ من قانون تنظيم الجامعة ) ، وبالتالي **تُلغى دورة امتحانه بكاملها** .  
ويطبق الحكم نفسه على : من يعاند المراقبين او لا يلتزم فوراً بتوجيهاتهم ؛ ومن يحتفظ بجهاز الخليوي **ولو مغلقاً** .
- (٣) لا يسمح للطالب المتأخر بدخول قاعة الامتحان إلا بالحالات الضرورية القصوى ولمدة اقصاها خمس عشرة دقيقة فقط .

**إختر مجموعة واحدة من المجموعتين التاليتين:**

**المجموعة الاولى:**

- ١- توازن القوى.
- ٢- المدرسة المثالية.
- ٣- ثورة المعلومات والاتصالات.
- ٤- مفهوم الاقتصاد السياسي.

**المجموعة الثانية:**

- ١- فن الديبلوماسية.
- ٢- معاهدة واستفاليا (Westphalia).
- ٣- مفهوم الحرب من منظار الطبيعة البشرية.
- ٤- العولمة.

مدير الفرع الثالث  
لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية

د. محمد علم الدين